

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤١ لسنة ٢٠٠٠

بشأن الموافقة على اتفاق حول إنشاء المعهد السويدى بالإسكندرية

بين حكومتى جمهورية مصر العربية وملكة السويد

الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٩/٩/٢٨

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور :

قرار:

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق حول إنشاء المعهد السويدى بالإسكندرية بين حكومتى جمهورية مصر العربية وملكة السويد ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٩/٩/٢٨ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٩ شوال سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ١٦ يناير سنة ٢٠٠٠ م) .

**حسنى مبارك**

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٣ ربيع الأول سنة ١٤٢١ هـ  
(الموافق ٦ يونيو سنة ٢٠٠٠ م) .

## اتفاق

حول إنشاء المعهد السويدى بالإسكندرية

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة مملكة السويد

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة مملكة السويد ، المشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفان" :

رغبة منها في تقوية أواصر الصداقة والتعاون القائم بين البلدين ، وفي إطار المنطقة الأوروبية - المتوسطية ؛

فقد اتفقا على الآتى :

**مادة (١)**

### الإنشاء

توافق حكومة جمهورية مصر العربية بمقتضى هذا الاتفاق على إنشاء المعهد السويدى فى الإسكندرية .

**مادة (٢)**

### الأهداف

١ - ي العمل المعهد على تنمية المعرفة والتفاهم ، ودعم الصلات الاجتماعية على نطاق واسع بين مصر والسويد ، وي العمل كقاعدة للحوار بين بلدان أوروبا وبلدان الشرق الأوسط وشمال إفريقيا .

٢ - ي تعامل المعهد مع الموضوعات ذات الاهتمام الخاص بالتنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ، أو بالعلاقات بين دول المنطقة دوليا ، أو تلك التي تساهم في زيادة التفاهم المشترك في مجالات الثقافة والدين .

- ٣ - يعمل المعهد من خلال المؤتمرات والندوات والاجتماعات ونشر التقارير ويقوم المعهد بتشجيع البحث والتبادل الأكاديمي .
- ٤ - تكون الموضوعات محل المناقشة ذات بعد مستقبلي وطويل المدى ، وذات صلة بالتطور السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ، وبالعلاقة بين هذه البلدان في المنطقة وبالعلاقات بينها وبين أوروبا .
- ٥ - تسهم أنشطة المعهد في المشاركة الأوروبية - المتوسطية في كافة جوانبها .

#### مادة (٣)

#### **الأهلية القانونية**

يكون للمعهد - بوصفه جزءاً لا يتجزأ من وزارة الخارجية السويدية - الأهلية القانونية الضرورية لأداء وظائفه . ويتمثل على وجه الخصوص أهلية إبرام العقود وحيازة ، والتصرف في ، الممتلكات العقارية والمنقوله و مباشرة إجراءات التقاضي .

#### مادة (٤)

#### **إدارة وتنظيم المعهد**

- ١ - يترأس المعهد المدير .
- ٢ - يكون للمعهد مجلس إدارة ومجلس استشاري علمي .
- ٣ - يكون أعضاء مجلس الإدارة بما فيهم الرئيس ومدير المعهد ، من أرعناء مملكة السويد .
- ٤ - يتشكل المجلس العلمي من باحثين في مختلف المجالات من دول أوروبا والشرق الأوسط / شمال إفريقيا بما فيها جمهورية مصر العربية ويقوم المجلس العلمي بمساعدة مجلس الإدارة والمدير بتقديم المقترنات الخاصة بأنشطة المعهد وتقديم التقويم اللازم لأنشطة المختلفة وعمل المعهد ككل .
- ٥ - يقوم المعهد بتحديد قواعد إجراءاته في إطار اللوائح التي وضعتها الجهات الحكومية السويدية في هذا الشأن .

## مادة (٥)

## الخصائص والامتيازات

١ - (أ) يكون مقر المعهد حرمة مصونة ، وتحتسب أملاك وأصول المعهد بالمحصنة من التفتيش والمصادرة ونزع الملكية . وتحتسب الحكومة المصرية خطوات مناسبة لحماية مبانى المعهد ضد أي تهديد ومنع كل مامن شأنه المساس بأمن المعهد . كذلك تقوم الحكومة المصرية بمنع كافة التسهيلات لقيام المعهد بأداء وظائفه .

(ب) يكون لأرشيف ووثائق المعهد حرمتها في أي وقت وفي أي مكان .

(ج) تعفى أصول ومتلكات ودخل المعهد من كافة الضرائب والأعباء والرسوم الجمركية ، عدا ما يتم سداده في مقابل خدمة معينة .

(د) يعفى المعهد من كافة الضرائب والأعباء والرسوم الجمركية على الواردات التي يستوردها المعهد للاستخدام الرسمي وتشمل ثلاثة (٣) سيارات تعفى مؤقتاً ويمكن استبدالها بعد ثلاثة سنوات ، على أن يتم سداد الرسوم الجمركية على السيارات التي تم استخدامها عالم يعاد تصديرها .

٢ - يتمتع مدير المعهد وأثنين آخرين مؤهلين من أعضائه من السويديين ، وكذلك أفراد أسرهم الذين يعولونهم ، من غير المصريين ، في إقليم جمهورية مصر العربية ، بالحقوق والمزايا والمحصانات التالية :

(أ) عدم انتهاك حرمتهم الشخصية ، وعدم جواز خضوعهم لأى شكل من أشكال القبض أو الاعتقال أو احتجازهم أو حجز أمتعتهم الشخصية .

(ب) المحصانة القضائية فيما يصدر عنهم قوله أو كتابة أو أي عمل أثناه ، ممارستهم أعمالهم الرسمية .

(ج) يتم بإعفاء أمتعتهم الشخصية بما فيها أجهزة المنزل وأثاث دور سكنهم من كافة الرسوم الجمركية والضرائب خلال ستة أشهر من الوصول ولمدة واحدة .

( د ) يتم إعفاؤهم من كافة الرسوم والضرائب الوطنية الشخصية أو العينية .  
 ( ه ) استيراد سيارة واحدة ، لكل من مدير المعهد وأثنين آخرين مؤهلين من أعضائه من السويديين بنظام الإفراج المؤقت ويعمل استبدالها بعد ثلاث سنوات بأخرى جديدة بذات النظام وذلك بعد سداد الرسوم الجمركية على السيارة التي تم استخدامها ، مالم يعاد تصديرها .

٣ - يتمتع أعضاء المعهد الآخرين ، وكذلك أعضاء أسرهم الذين يعولونهم ، من غير المصريين ، في إقليم جمهورية مصر العربية ، بالإعفاءات التالية :

( أ ) يتم إعفاؤهم من كافة الرسوم الجمركية والضرائب على أمتعتهم الشخصية وتشمل الأجهزة المنزلية والأثاث اللازم لدور سكناهم خلال ستة أشهر من وصولهم وذلك لمرة واحدة .

( ب ) يسمح لهم باستيراد سيارة واحدة لكل منهم بنظام الإفراج المؤقت ، ويعمل استبدالها كل ثلاث سنوات بسيارة جديدة على أن يتم سداد الرسوم الجمركية على السيارة المستعملة ، مالم يعاد تصديرها .

#### مادة (٦)

#### التنسيق بين جمهورية مصر العربية والمعهد

تقوم وزارة الخارجية المصرية بدور المنسق بين المعهد والسلطات المصرية .

#### مادة (٧)

#### التزامات المعهد

١ - يقوم المعهد - مسبقا - بإخطار حكومة جمهورية مصر العربية بأسماء أعضاء المعهد ، من غير رعاياها جمهورية مصر العربية ، ويعايد وصولهم ومجادرتهم النهائية أو انتهاء أعمالهم مع المعهد . ويعمل الحكومة جمهورية مصر العربية في أي وقت ودونما حاجة لإبداء أسباب قرارها ، أن تخطر المعهد بعدم قبولها أي من أعضائه ويعمل للحكومة أن تتخذ هذا القرار قبل وصول الشخص المعنى جمهورية مصر العربية .

- ٢ - يقدم المعهد لوزارة خارجية جمهورية مصر العربية تفاصيل عن أعضائه وكذلك أعضاء مجلس الإدارة والمجلس العلمي ، بما فيها قائمة مفصلة بكافة العاملين بالمعهد .
- ٣ - في إطار روح التعاون ، يقوم المعهد بإخطار وزارة خارجية جمهورية مصر العربية بأنشطته وفقاً لهذا الاتفاق ، ويقدم برنامجاً سنوياً يتضمن الأنشطة المزمع القيام بها خلال العام وكذلك تقريراً شاملاً عن أنشطته للعام المنصرم .
- ٤ - يمارس المعهد أنشطته في إطار الأغراض والأهداف المنصوص عليها في هذا الاتفاق . ويعاون المعهد - في جميع الأوقات - مع السلطات المصرية المختصة في جمهورية مصر العربية لتسهيل إقامة العدالة وضمان مراعاة تطبيق اللوائح والقوانين المطبقة في مصر .
- ٥ - يقيم المعهد علاقات طيبة مع السلطات والمؤسسات والمنظمات والأفراد في جمهورية مصر العربية ، في إطار القوانين واللوائح المصرية ذات الصلة .
- ٦ - يلتزم جميع الأشخاص المستمتعين بالمزايا والمحصانات وفقاً لهذا الاتفاق باحترام القوانين واللوائح في جمهورية مصر العربية . وعلى هؤلاء أيضاً عدم التدخل في الشئون الداخلية لجمهورية مصر العربية .

#### مادة (٨)

#### **الدخول . الإقامة والغاء دخول**

تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بتسهيل دخول وإقامة ومجادرة أعضاء مجلس الإدارة أو المجلس العلمي للمعهد ، والأشخاص المدعوين للمعهد ارتباطاً بأعماله وأنشطته . وتمنع التأشيرات التي قد تطلب في أسرع وقت ممكن .

#### مادة (٩)

#### **التفسير والتطبيق**

يفسر هذا الاتفاق في ضوء هدفه الأساسي التمثيل في تمكين المعهد من القيام بواجباته كاملة وكفاءة وإنجاز غايته . ويسوى أي خلاف يتعلق بinterpretation أو تطبيق هذا الاتفاق بالتشاور بين الطرفين بهدف التوصل إلى تسوية .

## مادة (١٠)

**الدخول حيز النفاذ والإنتهاء**

- ١ - يتبادل الطرفان الإخطارات ، كتابة ، عبر القنوات الدبلوماسية ، بتمام الإجراءات التي تتطلبها قوانينهما الوطنية لدخول الاتفاق حيز النفاذ .
- ٢ - يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ بعد مضي ٣٠ يوما من تاريخ تلقى الأخير الإخطار المشار إليه في الفقرة ١ من هذه المادة .
- ٣ - يظل هذا الاتفاق ساريا لمدة غير محددة . ومع ذلك ، يمكن لأى طرف إنهاء الاتفاق فى أى وقت عن طريق إخطار كتابي ، عبر القنوات الدبلوماسية . في هذه الحالة ، ينتهى سريان الاتفاق بعد مضي ستة أشهر من تاريخ تلقى الطرف الآخر الإخطار المشار إليه .

واشهاداً على ما تقدم قام الموقعون أدناه ، والمخولون من قبل حكومتيهما بالتوقيع على هذا الاتفاق .

حرر في القاهرة بتاريخ ٢٨ سبتمبر ١٩٩٩ من أصلين باللغات العربية ، والسويدية والإنجليزية ، وللنوصوص الثلاثة ذات الحجية . وفي حالة الاختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزي .

عن حكومة ملكة السويد	عن حكومة جمهورية مصر العربية
(التوقيع)	(التوقيع)

## قرار وزير الخارجية

رقم ١٢٥ لسنة ٢٠٠٠

**وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤١ الصادر بتاريخ ٢٠٠٠/١/١٦  
بشأن الموافقة على اتفاق حول إنشاء المعهد السويدى بالإسكندرية بين حكومتى  
جمهورية مصر العربية وملكة السويد ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٩/٩/٢٨ :

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٢٠٠٠/٦/٦ :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٠/٦/٩ :

**قرار:**

**(مادة وحيدة)**

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق حول إنشاء المعهد السويدى بالإسكندرية  
بين حكومتى جمهورية مصر العربية وملكة السويد ، الموقع فى القاهرة  
بتاريخ ١٩٩٩/٩/٢٨

ويعمل به اعتبارا من ٢٠٠٠/٧/٢٨

صدر بتاريخ ٢٠٠٠/٧/٢٨

**وزير الخارجية**

**عمرو موسى**